



تونس، في 30 سبتمبر 2003

مذكرة عمل
عدد 2003/050

الموضوع : تحيين مذكرات العمل المتعلقة باحتساب إشتراكات الضمان الإجتماعي و منافع التأمينات الإجتماعية على إثر الترفيع في الأجر الأدنى المهني المضمون.
المراجع : النصوص التشريعية و الترتيبية :

- القانون عدد 30 لسنة 1960 المؤرخ في 14 ديسمبر 1960 المنظم لأنظمة الضمان الإجتماعي في القطاع غير الفلاحي كما تم تنقيحه بالنصوص اللاحقة،
 - الأمر عدد 107 لسنة 1989 المؤرخ في 10 جانفي 1989 المتعلق بسحب أنظمة الضمان الإجتماعي على العملة التونسيين بالخارج،
 - الأمر عدد 549 لسنة 1990 المؤرخ في 27 مارس 1990 المتعلق بتحديد تاريخ المطالبة بالقسط الثالث من مساهمة المؤجرين في الضمان الإجتماعي المرتبطة بإدماج المنح التكميلية الوقتية،
 - أمر عدد 1166 لسنة 1995 المؤرخ في 3 جويلية 1995 المتعلق بنظام الضمان الإجتماعي للعملة غير الأجراء في القطاعين الفلاحي و غير الفلاحي، كما تم تنقيحه بالأمر عدد 3018 لسنة 2002 المؤرخ في 19 نوفمبر 2002 .
 - الأمر عدد 1098 لسنة 2003 مؤرخ في 19 ماي 2003 المتعلق بضبط قائمة المنافع المستثناة من قاعدة إحتساب الإشتراكات بعنوان أنظمة الضمان الإجتماعي .
 - أمر عدد 1691 لسنة 2003 المؤرخ في 18 أوت 2003 المتعلق بضبط الأجر الأدنى المهني المضمون في القطاعات غير الفلاحية،
 - رسالة السيد وزير الشؤون الإجتماعية عدد 21299 بتاريخ 16 مارس 1990 المتعلقة بإدماج المنحة التكميلية الوقتية بقاعدة المنافع.
- *مذكرات العمل :

- عدد 16/81 بتاريخ 27 ماي 1981 المتعلقة باحتساب رأس المال عند الوفاة المحدث بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1981 المؤرخ في 12 فيفري 1981 ، المنقح و المتمم للقانون عدد 30 لسنة 1960 المؤرخ في 14 ديسمبر 1960 .
- عدد 70/89 بتاريخ 20 ديسمبر 1989 المتعلقة بسحب أنظمة الضمان الإجتماعي على العملة التونسيين بالخارج،
- عدد 102/95 بتاريخ 19 سبتمبر 1995 المتعلقة بنظام الضمان الإجتماعي للعملة غير الأجراء في القطاعين الفلاحي و غير الفلاحي،

- عدد 2001/5 بتاريخ 9 جانفي 2001 المتعلقة بضبط المبالغ القصوى للمنافع المستثناة من قاعدة الإشتراكات المحددة على أساس الأجر الأدنى المهني المضمون.
- عدد 2002/60 بتاريخ 24 سبتمبر 2002 المتعلقة بتحسين مذكرات العمل المتعلقة باحتساب اشتراكات الضمان الإجتماعي و منافع التأمينات الإجتماعية على إثر الترفيع في الأجر الأدنى المهني المضمون.
- عدد 2003/12 بتاريخ 26 فيفري 2003 المتعلقة بتطبيق نظام الضمان الإجتماعي للعملة غير الأجراء في القطاعين الفلاحي وغير الفلاحي.

يُضبط الأمر عدد 1691 لسنة 2003 بتاريخ 18 أوت 2003 الأجر الأدنى المهني المضمون بالنسبة لنظام 48 ساعة في الأسبوع في القطاع غير الفلاحي بـ 1,015 ديناراً في الساعة بداية من غرة جويلية 2003.

يحتسب الأجر الأدنى المهني المضمون السنوي على أساس الأجر الأدنى المهني المضمون في الساعة (بما في ذلك المنحة التكميلية) نظام 48 ساعة في الأسبوع المرتبط بمدة عمل تساوي 2400 ساعة في السنة.

الأجر الأدنى المهني الأجر الأدنى المهني
المضمون السنوي = المضمون في الساعة × 2400 = 1,015 × 2400 = 2.436.000 د

و بالتالي، يقع تحويل مقتضيات مذكرات العمل السالفة الذكر و المتعلقة باحتساب اشتراكات الضمان الإجتماعي و منافع التأمينات الإجتماعية المرتبطة بالأجر الأدنى المهني المضمون كما يلي :

1 - نظام الأجراء غير الفلاحين

(1) مذكرة عمل عدد 16/81 بتاريخ 27 ماي 1981 المتعلقة بأحتساب رأس المال عند الوفاة : لا تعتبر الأجر التي على أساسها يحتسب رأس المال عند الوفاة بالنسبة لسنة معينة إلا في حدود ستّ مرات الأجر الأدنى المهني المضمون المرتبط بمدة عمل سنوية تساوي 2400 ساعة (فصل 86 من القانون عدد 30 لسنة 1960 المؤرخ في 14 ديسمبر 1960).

من ناحية أخرى وتبعاً للمكتوب الوزاري بتاريخ 16 مارس 1990 و الأمر عدد 549 لسنة 1990 المشار إليهما بالمرجع أعلاه ، تصرف منحة رأس المال عند الوفاة باعتبار الإدماج التدريجي للمنحة التكميلية الوقفية في قاعدة الإشتراكات حسب النسب التالية :

- 50,88% للفترة الممتدة من غرة جانفي 1988 إلى 31 مارس 1988.
- 75,44% للفترة الممتدة من غرة أفريل 1988 إلى 31 مارس 1990
- 100% بداية من غرة أفريل 1990.

أ - مبلغ الأجر الأدنى المهني المضمون في الساعة
و بالتالي ، تضبط مبالغ الأجر الأدنى المهني المضمون في الساعة و المنحة التكميلية
الوقتية المعتبرة على النحو التالي :

بالدينار

الأجر الأدنى المهني المضمون باعتبار المنحة التكميلية الوقتية	المنحة التكميلية الوقتية	الأجر الأدنى المهني المضمون دون اعتبار للمنحة التكميلية الوقتية	الفترة
0.311	0.000	0.311	86/06/30-83/01/01
0.335	0.000	0.335	87/10/30-86/07/01
0.359	0.000	0.359	87/12/31-87/11/01
0.433	0.074	0.359	88/03/31-88/01/01
0.493	0.110	0.383	89/12/31-88/04/01
0.541	0.110	0.431	90/03/31-90/01/01
0.577	0.146	0.431	92/04/30-90/04/01
0.639	0.146	0.493	92/07/31-92/05/01
0.649	0.146	0.503	93/04/30-92/08/01
0.687	0.146	0.541	93/07/31-93/05/01
0.697	0.146	0.551	94/07/31-93/08/01
0.707	0.146	0.561	95/04/30-94/08/01
0.741	0.146	0.595	96/04/30-95/05/01
0.770	0.146	0.624	96/09/08-96/05/01
0.780	0.146	0.634	97/07/19-96/09/09
0.790	0.146	0.644	97/11/06-97/07/20
0.819	0.146	0.673	98/08/19-97/11/07
0.831	0.146	0.685	99/04/30-98/08/20
0.860	0.146	0.714	99/08/18-99/05/01
0.870	0.146	0.724	2000/04/30-99/08/19
0.899	0.146	0.753	2001/06/30-2000/05/01
0.940	0.146	0.794	2002/06/30 - 2001/07/01
0.974	0.146	0.828	2003/06/30 - 2002/07/01
1.015	0.146	0.869	بداية من غرة جويلية 2003

ب - الثلاثية المعتبرة

للترفيع في رأس المال عند الوفاة ، لا تعتبر إلا الثلاثيات التي تمّ خلالها دفع أجر يساوي على الأقلّ الأجر الأدنى المهني المضمون المرتبط بمدّة عمل تساوي 600 ساعة (الفصل 87 من القانون عدد 30 لسنة 1960 المؤرّخ في 14 ديسمبر 1960) .

و فيما يلي تفصيل للمبالغ التي يجب إعتماؤها عن كل ثلاثيّة معتبرة للترفيع في رأس المال عند الوفاة :

بالدينار

الثلاثية الاولى	الثلاثية الثانية	الثلاثية الثالثة	الثلاثية الرابعة	الفترة
-	45.600	45.600	45.600	1961
45.600	45.600	45.600	45.600	1962
45.600	45.600	45.600	45.600	1963
45.600	45.600	45.600	45.600	1964
45.600	45.600	45.600	45.600	1965
50.400	50.400	50.400	50.400	1966
50.400	50.400	50.400	50.400	1967
50.400	50.400	50.400	50.400	1968
50.400	50.400	50.400	50.400	1969
50.400	50.400	50.400	50.400	1970
50.400	58.400	62.400	62.400	1971
62.400	62.400	62.400	62.400	1972
62.400	62.400	62.400	62.400	1973
78.000	78.000	78.000	78.000	1974
78.000	81.000	87.000	87.000	1975
87.000	87.000	87.000	87.000	1976
106.200	115.800	115.800	115.800	1977
115.800	124.300	128.550	128.550	1978
128.550	135.650	139.200	139.200	1979
141.984	152.992	157.800	157.800	1980
157.800	157.800	157.800	157.800	1981
157.800	157.800	157.800	157.800	1982
186.600	186.600	186.600	186.600	1983
186.600	186.600	186.600	186.600	1984
186.600	186.600	186.600	186.600	1985
186.600	186.600	186.600	201.000	1986

210.600	201.000	201.000	201.000	1987
295.800	295.800	295.800	259.800	1988
295.800	295.800	295.800	295.800	1989
346.200	346.200	346.200	324.600	1990
346.200	346.200	346.200	346.200	1991
389.400	387.400	371.000	346.200	1992
418.200	416.200	404.600	389.400	1993
424.200	422.200	418.200	418.200	1994
444.600	444.600	437.800	424.200	1995
468.600	463.400	456.200	444.600	1996
484.400	472.800	468.000	468.000	1997
498.600	494.600	491.400	491.400	1998
522.000	518.800	510.200	498.600	1999
539.400	539.400	533.600	522.000	2000
564.000	564.000	539.400	539.400	2001
584.400	584.400	564.000	564.000	2002
609.000	609.000	584.400	584.400	(*)2003
609.000	609.000	609.000	609.000	(* *)2004

(*) الأجر الأدنى المهني المضمون للثلاثية الثالثة 2003 يساوي : (600 x 1.015) = 609.000 د

(* *) تبقى هذه المبالغ نافذة المفعول طالما لم يتغير الأجر الأدنى المهني المضمون.

ج - سقف الأجور المساوي لـ 6 مرات الأجر الأدنى المهني المضمون :

بالدينار

الفترة	المبلغ السنوي	الثلاثية الأولى	الثلاثية الثانية	الثلاثية الثالثة	الثلاثية الرابعة
1983	4478.400	1119.600	1119.600	1119.600	1119.600
1984	4478.400	1119.600	1119.600	1119.600	1119.600
1985	4478.400	1119.600	1119.600	1119.600	1119.600
1986	4651.200	1119.600	1119.600	1206.000	1206.000
1987	4881.600	1206.000	1206.000	1206.000	1263.600
1988	6883.200	1558.800	1774.800	1774.800	1774.800
1989	7099.200	1774.800	1774.800	1774.800	1774.800
1990	8179.200	1947.600	2077.200	2077.200	2077.200
1991	8308.800	2077.200	2077.200	2077.200	2077.200

2336.400	2324.400	2226.000	2077.200	8964.000	1992
2509.200	2497.200	2427.600	2336.400	9770.400	1993
2545.200	2533.200	2509.200	2509.200	10096.800	1994
2667.600	2667.600	2626.800	2545.200	10507.200	1995
2808.000	2780.400	2737.200	2667.600	10993.200	1996
2906.400	2836.800	2808.000	2808.000	11359.200	1997
2991.600	2967.600	2948.400	2948.400	11856.000	1998
3132.000	3112.800	3061.200	2991.600	12297.600	1999
3236.400	3236.400	3201.600	3132.000	12806.400	2000
3384.000	3384.000	3236.400	3236.400	13240.800	2001
3506.400	3506.400	3384.000	3384.000	13780.800	2002
3654.000	3654.000	3506.400	3506.400	14320.800	(*)2003
3654.000	3654.000	3654.000	3654.000	14616.000	(*)2004

(*) يحتسب مبلغ 6 مرات الأجر الأدنى المهني المضمون سنويا لسنة 2003 كما يلي :

3506.400 =	6 x (600 x 0.974) :	الثلاثية الأولى
3506.400 =	6 x (600 x 0.974) :	الثلاثية الثانية
3654.000 =	6 x (600 x 1.015) :	الثلاثية الثالثة
3654.000 =	6 x (600 x 1.015) :	الثلاثية الرابعة

(*) تبقى هذه المبالغ نافذة المفعول طالما لم يتغير الأجر الأدنى المهني المضمون.

(2) مذكرة عمل عدد 90 - 64 بتاريخ 12/09/1990

ملحق III

أ - المبلغ الأدنى لرأس المال عند الوفاة

بالدينار

مضمون منتفع بجراية					مضمون في حالة نشاط	تاريخ الوفاة
85 سنة	80 سنة	75 سنة	70 سنة	60 سنة أو 65 سنة فأكثر	أقل من 60 سنة أو 65 سنة	
فأكثر %10	فأكثر %20	فأكثر %30	فأكثر %40	فأكثر %50	فأكثر %100	
141.840	283.680	425.520	567.360	709.200	1418.400	91/7/31-90/1/1
144.240	288.480	432.720	576.960	721.200	1442.400	92/4/30-91/8/1
153.360	306.720	460.080	613.440	766.800	1533.600	92/7/31-92/5/1
155.760	311.520	467.280	623.040	778.800	1557.600	93/4/30-92/8/1
164.880	329.760	494.640	659.520	824.400	1648.800	93/7/31-93/5/1
167.280	334.560	501.840	669.120	836.400	1672.800	94/7/31-93/8/1

169.680	339.360	509.040	678.720	848.400	1696.800	95/4/30-94/8/1
177.840	355.680	533.520	711.360	889.200	1778.400	96/4/30-95/5/1
184.800	369.600	554.400	739.200	924.000	1848.000	96/9/8-96/5/1
187.200	374.400	561.600	748.800	936.000	1872.000	97/7/19-96/9/9
189.600	379.200	568.800	758.400	948.000	1896.000	97/11/6-97/7/20
196.560	393.120	589.680	786.240	982.800	1965.600	98/8/19-97/11/7
119.440	398.880	598.320	797.760	997.200	1994.400	99/4/30-98/8/20
206.400	412.800	619.200	825.600	1032.000	2064.000	99/8/18-99/5/1
208.800	417.600	626.400	835.200	1044.000	2088.000	00/4/30-99/8/19
215.760	431.520	647.280	863.040	1078.800	2157.600	01/6/30-00/5/01
225.600	451.200	676.800	902.400	1128.000	2256.000	02/6/30-01/7/01
233.760	467.520	701.280	935.040	1168.800	2337.600	03/6/30-02/7/01
243.600	487.200	730.800	974.400	1218.000	2436.000	03/7/1 بداية من

ب - توزيع المبلغ الأدنى لرأس المال عند الوفاة بداية من غرة جويلية 2003

توزيع التسبقة - د -		المبلغ	النسبة
اليتامى	قرين على قيد الحياة		
1624.000	812.000	2436.000	٪100
812.000	406.000	1218.000	٪50
649.600	324.800	974.400	٪40
487.200	243.600	730.800	٪30
324.800	162.400	487.200	٪20
162.400	81.200	243.600	٪10

3) مذكرة عمل عدد 2001/5 بتاريخ 9 جانفي 2001 المتعلقة بضبط المبالغ القصوى للمنافع المستثناة من قاعدة الإشتراكات المحددة على أساس الأجر الأدنى المهني المضمون

جدول احتساب المبالغ القصوى للمنافع المستثناة من قاعدة احتساب الإشتراكات (*)

الفقرة	المنافع المستثناة	الحد الأقصى	
		القاعدة	المدة
1	- منحة الدخول للمدارس لكل طفل مزاولة للتعليم	30 % الأجر الأدنى	- من 00/5/1 إلى 01/6/30
		الشهري نظام	- من 01/7/1 إلى 02/6/30
		48 ساعة عمل في	- من 02/7/1 إلى 03/6/30
		الأسبوع .	- بداية من 2003/7/1
د 56.098			
د 58.656			
د 60.778			
د 63.336			
2	- منحة الحاضن و رياض الأطفال في الشهر عن الطفل الواحد	20 % من الأجر	- من 00/5/1 إلى 01/6/30
		الأدنى الشهري نظام	- من 01/7/1 إلى 02/6/30
		48 ساعة عمل في	- من 02/7/1 إلى 03/6/30
		الأسبوع	- بداية من 2003/7/1
د 37.398			
د 39.104			
د 40.518			
د 42.224			
4	- منحة النجّاح : في صورة نجاح العون أو أحد أبنائه	30 % الأجر الأدنى	- من 00/5/1 إلى 01/6/30
		الشهري نظام	- من 01/7/1 إلى 02/6/30
		48 ساعة عمل في	- من 02/7/1 إلى 03/6/30
		الأسبوع .	- بداية من 2003/7/1
د 56.098			
د 58.656			
د 60.778			
د 63.336			
5	- منحة وسام الشغل في حدود أجرة شهر	2 X الأجر الأدنى	- من 00/5/1 إلى 01/6/30
		الشهري نظام	- من 01/7/1 إلى 02/6/30
		48 ساعة عمل في	- من 02/7/1 إلى 03/6/30
		الأسبوع .	- بداية من 2003/7/1
د 373.984			
د 391.040			
د 405.184			
د 422.240			
7	- الإعانات الإستثنائية المقدّمة بمناسبة زواج أو حجّ	2 X الأجر الأدنى	- من 00/5/1 إلى 01/6/30
		الشهري نظام	- من 01/7/1 إلى 02/6/30
		48 ساعة عمل في	- من 02/7/1 إلى 03/6/30
		الأسبوع .	- بداية من 2003/7/1
د 373.984			
د 391.040			
د 405.184			
د 422.240			
8	- الإعانات الإستثنائية المقدّمة بمناسبة ولادة أو ختان أو أعياد دينية	الأجر الأدنى المهني	- من 00/5/1 إلى 01/6/30
		الشهري نظام 48	- من 01/7/1 إلى 02/6/30
		ساعة عمل في	- من 02/7/1 إلى 03/6/30
		الأسبوع .	- بداية من 2003/7/1
د 186.992			
د 195.520			
د 202.592			
د 211.120			
13	- مصاريف الغذاء للوجبة و لكلّ يوم عمل في حصّتين	3 X الأجر الأدنى	- من 00/5/1 إلى 01/6/30
		بحسب السّاعة نظام	- من 01/7/1 إلى 02/6/30
		48 ساعة عمل في	- من 02/7/1 إلى 03/6/30
		الأسبوع .	- بداية من 2003/7/1
د 2.697			
د 2.820			
د 2.922			
د 3.045			

14	- مصاريف التنقل : المدفوعة بعنوان إسترجاع مصاريف لفائدة الأعوان الذين تستدعي طبيعة عملهم إستعمال وسائل نقلهم الخاصة لفائدة المؤسسة	15 % الأجر الأدنى بحساب الساعة نظام 48 ساعة عمل في الأسبوع .	- من 00/5/1 إلى 01/6/30 - من 01/7/1 إلى 02/6/30 - من 02/7/1 إلى 03/6/30 - بداية من 2003/7/1	د 0,135 د 0,141 د 0,146 د 0,152
20	- الأجور المسندة من طرف المؤسسات الصحفية للصحافيين المتعاونين العرضيين مقابل المهام الوقتية	X 2 الأجر الأدنى المهني المضمون الشهري نظام 48 ساعة في الأسبوع .	- من 00/5/1 إلى 01/6/30 - من 01/7/1 إلى 02/6/30 - من 02/7/1 إلى 03/6/30 - بداية من 2003/7/1	د 373.984 د 391.040 د 405.184 د 422.240

(*) تطبيقا للأمر عدد 1098 لسنة 2003 المؤرخ في 19 ماي 2003 .

11 - نظام العملة التونسيين بالخارج :

مذكرة عمل عدد 70/89 بتاريخ 20 ديسمبر 1989 المتعلقة بسحب التغطية الإجتماعية على العملة التونسيين بالخارج

مبلغ الإشتراكات بداية من الثلاثية الثالثة 2003

بالدينار

الإشتراكات في الثلاثية الثالثة 2003	الدخل في الثلاثية الثالثة 2003	ضارب الأجر الأدنى المهني المضمون	شريحة الدخل
129.717	1218.000	2	الشريحة 1
259.434	2436.000	4	الشريحة 2
389.151	3654.000	6	الشريحة 3
583.727	5481.000	9	الشريحة 4

111 - نظام العملة غير الأجراء في القطاع غير الفلاحي

مذكرة عمل عدد 102/95 بتاريخ 19 سبتمبر 1995 المتعلقة بنظام الضمان الإجتماعي للعملة غير الأجراء في القطاعين الفلاحي و غير الفلاحي

طبقا للفقرة 4 (جديدة) من الفصل 7 من الأمر عدد 1166 لسنة 1995 المؤرخ في 3 جويلية 1995 المنقح بالأمر عدد 3018 لسنة 2002 المؤرخ في 19 نوفمبر 2002 ، يؤخذ بعين الاعتبار في إحتساب الإشتراكات والمنافع المسندة في إطار نظام العملة غير الأجراء ، الأجر الأدنى المهني المضمون نظام 48 ساعة أو الأجر الأدنى الفلاحي المضمون حسب طبيعة النشاط ، إبتداء من اليوم الأول من الثلاثية التي تلي تلك التي تم خلالها اقرار الزيادة في الأجر الأدنى.

أ - مبلغ الإشتراكات بداية من الثلاثية الرابعة 2003 (*)

بالدينار

الإشتراكات الملائية في الرابعة الثلاثية 2003	الدخل في الثلاثية الرابعة 2003	ضارب الأجر الأدنى المهني المضمون	شريحة الدخل
66.990	609.000	1	الشريحة (1)
100.485	913.500	1,5	الشريحة (2)
133.980	1218.000	2	الشريحة (3)
200.970	1827.000	3	الشريحة (4)
267.960	2436.000	4	الشريحة (5)
401.940	3654.000	6	الشريحة (6)
602.910	5481.000	9	الشريحة (7)
803.880	7308.000	12	الشريحة (8)
1004.850	9135.000	15	الشريحة (9)
1205.820	10962.000	18	الشريحة (10)

(*) تطبيقاً للفقرة الرابعة من الفصل 7 من الأمر عدد 1166 لسنة 1995 المؤرخ في 3 جويلية 1995 كما تم تنقيحه بالأمر عدد 3018 لسنة 2002 المؤرخ في 19 نوفمبر 2002

ب - مبلغ منحة المرض اليومية بداية من غرة أكتوبر 2003 (*)

- في حالة عدم تغيير الشريحة :

بالدينار

مبلغ منحة المرض اليومية		الدخل في الثلاثية	شريحة الدخل
5 0 %	2 / 3		
3.383	4.511	609.000	الشريحة 1
5.075	6.767	913.500	الشريحة 2
6.766	9.022	1218.000	الشريحة 3
6.766	9.022	1827.000	الشريحة 4
6.766	9.022	2436.000	الشريحة 5
6.766	9.022	3654.000	الشريحة 6
6.766	9.022	5481.000	الشريحة 7
6.766	9.022	7308.000	الشريحة 8
6.766	9.022	9135.000	الشريحة 9
6.766	9.022	10962.000	الشريحة 10

(*) تطبيقاً للفقرة الرابعة من الفصل 7 من الأمر عدد 1166 لسنة 1995 المؤرخ في 3 جويلية 1995 كما تم تنقيحه بالأمر عدد 3018 لسنة 2002 المؤرخ في 19 نوفمبر 2002

في حالة تغيير الشريحة فإنّ المقتضيات الواردة بمذكرة العمل عدد 102/95 بتاريخ 19 سبتمبر 1995 تبقى نافذة المفعول (انظر «ب» من الفقرة 3,1 الباب IV).

ج - مبلغ منحة الوفاة بداية من غرة أكتوبر 2003 (*)

بالدينار

منحة الوفاة		ضارب الدخل
المبلغ	ضارب المنحة	
405.990	90	1
202.995	45	
135.330	30	
45.110	10	
609.030	90	2
304.515	45	
203.010	30	
67.670	10	
811.980	90	3, 4, 5, 6, 7, 8, 9, 10
405.990	45	
270.660	30	
90.220	10	

(*) تطبيقاً للفقرة الرابعة من الفصل 7 من الأمر عدد 1166 لسنة 1995 المؤرخ في 3 جويلية 1995 كما تمّ تنقيحه بالأمر عدد 3018 لسنة 2002 المؤرخ في 19 نوفمبر 2002

د - رأس المال عند الوفاة

سقف الأجر المساوي لـ 6 مرات الأجر الأدنى المهني المضمون (*)

بالدينار

الثلاثية				المبلغ السنوي	الفترة
الرابعة	الثالثة	الثانية	الأولى		
3654,000	3506,400	3506,400	3506,400	14173,200	2003
3654,000	3654,000	3654,000	3654,000	14616,000	2004

(*) بالنسبة للسنوات السابقة انظر الجدول المتعلق بنظام الاجراء غير الفلاحيين

المبلغ الأدنى لرأس المال عند الوفاة (*)

بالدينار

مضمون منتفع بجزائية					مضمون في حالة نشاط	تاريخ الوفاة
%10	%20	%30	%40	%50		
233,760	467,520	701,280	935,040	1168,800	2337,600	03/9/30 - 02/7/1
243,600	487,200	730,800	974,400	1218,000	2436,000	بداية من 03/10/1

(*) بالنسبة للسنوات السابقة انظر الجدول المتعلق بنظام الاجراء غير الفلاحيين

وإنني أولى أهمية كبرى لإحترام هذه المذكرة و تطبيق ما جاء فيها بكل عناية.

الرئيس المدير العام

خليل البلهوان

